

أمر عدد 4099 لسنة 2007 مؤرخ في 11 ديسمبر 2007 يتعلق بإتمام الأمر عدد 965 لسنة 1977 المؤرخ في 24 نوفمبر 1977 المتعلق بتطبيق القانون عدد 54 لسنة 1977 المؤرخ في 3 أوت 1977 المتعلق بإحداث صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير المالية ووزيرة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 54 لسنة 1977 المؤرخ في 3 أوت 1977 المتعلق بإحداث صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة الفصل 54 من القانون عدد 106 لسنة 2005 المؤرخ في 19 ديسمبر 2005 المتعلق بقانون المالية لسنة 2006،

وعلى القانون عدد 60 لسنة 1977 المؤرخ في 3 أوت 1977 المتعلق بتنقيح القانون عدد 115 لسنة 1976 المؤرخ في 31 ديسمبر 1976 المتعلق بقانون المالية لسنة 1977 وخاصة الفصل 14 منه كما تم تنقيحه بالفصل 34 من القانون عدد 122 لسنة 1992 المؤرخ في 29 ديسمبر 1992 المتعلق بقانون المالية لسنة 1993،

وعلى القانون عدد 122 لسنة 1992 المؤرخ في 29 ديسمبر 1992 المتعلق بقانون المالية لسنة 1993 وخاصة الفصول 29 و30 و31 و32 و33 منه،

وعلى الأمر عدد 93 لسنة 1974 المؤرخ في 15 فيفري 1974 المتعلق بضبط مشمولات وزارة التجهيز، كما هو متمم بالأمر عدد 248 لسنة 1992 المؤرخ في 3 فيفري 1992،

وعلى الأمر عدد 316 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة المالية،

وعلى الأمر عدد 965 لسنة 1977 المؤرخ في 24 نوفمبر 1977 المتعلق بتطبيق القانون عدد 54 لسنة 1977 المؤرخ في 3 أوت 1977 المتعلق بإحداث صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة الأمر عدد 1720 لسنة 1993 المؤرخ في 16 أوت 1993 والأمر عدد 2093 لسنة 1998 المؤرخ في 28 أكتوبر 1998،

وعلى رأي وزير التنمية والتعاون الدولي ووزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تضاف إلى المطة الثانية من الفصل 5 (جديد) من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 965 لسنة 1977 المؤرخ في 24 نوفمبر 1977 والمتعلق بتطبيق القانون عدد 54 لسنة 1977 المؤرخ في 3 أوت 1977 المتعلق بإحداث صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء،
الفقرة التالية :

يتكفل صندوق التضامن الوطني بتحمل مبلغ أقصاه ثلاثة آلاف دينار (3000د) من التمويل الذاتي الأدنى للأجير.

الفصل 2 . وزير المالية ووزير التنمية والتعاون الدولي ووزيرة
التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية ووزير الشؤون الاجتماعية والتضامن
والتونسيين بالخارج مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي
ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 11 ديسمبر 2007.

زين العابدين بن علي